نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بالنظر لعزمنا السفر الى أوروبا

وبمقتضى الفقرة (ط) من المادة (٢٨) من الدستور

نصدر ارادتنا بما هو آت : —

١ — تعين هيئة نيابة لممارسة صلاحياتنا مدة غيابنا مؤلفة من دولة السيد سعيد المفتي ومعالي السيد سليمان عبد الرزاق طوقان وسماحة الشيخ نديم الملاح .

٢ — تمارس هيئة النيابة جميع الحقوق المختصة بالعرش باستثناء اجراء أية تعديلات في الدستور والتفويض بعقد المعاهدات وإبرامها وإقالة رئيس الوزراء والوزراء وقبول استقالتهم .

١٩٥٧/٨/٢١

الحسين بن طلال

وزير الداخلية	رئيس الوزراء
فلاح المدادحة	ابراهيم هاشم

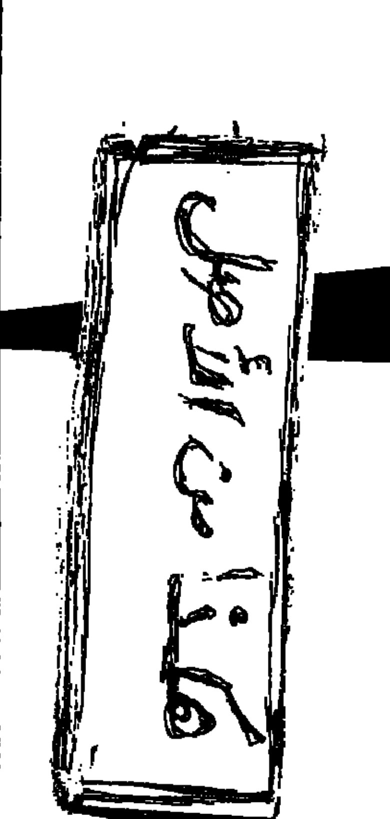
اعلان

بمباشرة هيأة النيابة الموقرة اعمالها

يعلن ان هيأة النيابة الموقرة أقسمت بتاريخ ٢٥ محرم سنة ١٣٧٧ هجرية الموافق ٢٢ آب سنة ١٩٥٧ ميلادية بحضور مجلس الوزراء اليمين بمقتضى الفقرة (ى) من المادة (٢٨) من الدستور وقد باشرت سلطاتها الدستورية بالنيابة عن حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم اعتباراً من هذا التاريخ .

١٩٥٧/٨/٢٢

رئيس الوزراء
ابراهيم هاشم





المحامي
عبد القادر

الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان : الأحد — ٥ صفر ١٣٧٧ الموافق ١ ايلول ١٩٥٧ — العـدد ١٣٤٦

الفهرس

نمرة ١٨٦٣

مطبعة
الجيش العربي الاردني

نحن الحسين الاول ملك المملكة الاردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٩٤) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٥٧/٨/٦

نصادق — بمقتضى المادة ٣١ من الدستور — على القانون الموقت الآتي ونأمر باصداره ووضعه موضع التنفيذ الموقت واضافته الى قوانين الدولة على اساس عرضه على مجلس الامة في اول اجتماع يعقده .

قانون رقم (١٨) لسنة ١٩٥٧

قانون موقت ملحق بقانون الموازنة العامة رقم (١٨) لسنة ١٩٥٥

المادة ١ — يسمى هذا القانون الموقت (القانون الملحق بقانون الموازنة العامة رقم ١٨ لسنة ١٩٥٥) ويعمل به من بداية السنة المالية ١٩٥٦/١٩٥٥

المادة ٢ — تضاف النفقات التالية الى القسم الثاني من الجدول رقم (١) الملحق بقانون الموازنة العامة رقم ١٨ لسنة ١٩٥٥ .

رقم الفصل	عنوان الفصل	المبلغ (دينار)
٣٦/آ	الوحدات العسكرية	٣٥٦٧٣٤

المادة ٣ — تضاف الواردات التالية الى القسم الثاني من الجدول رقم (٢) الملحق بقانون الموازنة العامة رقم ١٨ لسنة ١٩٥٥

رقم الفصل	عنوان الفصل	المبلغ (دينار)
١١	الاعانة المالية	٣٥٦٧٣٤

المادة ٤ — تؤمن النفقات المضافة بموجب المادة الثانية من هذا القانون من الواردات المضافة بموجب المادة الثالثة منه .

المادة ٥ — رئيس الوزراء ووزير المالية مكلفان بتنفيذ احكام هذا القانون

١٩٥٧/٨/٦

الحسين بن طلال

رئيس الوزراء
ابراهيم هاشم

وزير المالية
انسطاس حنانيا

نحن الحسين الاول ملك المملكة الاردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٩٤) من الدستور

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٥٧/٨/١٨

نصادق — بمقتضى المادة ٣١ من الدستور — على القانون الموقت الآتي ونامر باصداره ووضعه موضع التنفيذ الموقت واضافته الى قوانين الدولة على اساس عرضه على مجلس الامة في اول اجتماع يعقده .

قانون رقم (١٩) لسنة ١٩٥٧

قانون موقت ملحق بقانون الموازنة العامة رقم ١٦ لسنة ٥٧—٥٨

المادة ١ — يسمى هذا القانون الموقت (قانون ملحق بقانون الموازنة العامة للسنة المالية ١٩٥٨/١٩٥٧ رقم (١٦) لسنة ١٩٥٧) ويعمل به من بداية السنة المالية المذكورة .

المادة ٢ — تضاف النفقات التالية الى الجدول رقم (١) الملحق بقانون الموازنة العامة للسنة المالية ١٩٥٨|١٩٥٧ رقم ١٦ لسنة ١٩٥٧ .

الفصل	عنوان الفصل	المبلغ بالدينار
٤	مجلس الوزراء وديوان الرئاسة	١٤٢٠
١١/أ	وزارة الاشغال العامة / المتكررة	١٠٠٠٠٠
١٥	وزارة الخارجية	٥٠٠٠
٢٠	ديوان الموظفين	١٢٠
٤٣	وزارة الاشغال العامة : فوق العادة	١٠٠٠٠٠
٥٢	مشاريع المساعدات الاقتصادية والفنية	١٩١٠٩٧٥
	المجموع	٢١١٧٥١٥

المادة ٣ — تخفض النفقات التالية من الجدول رقم (١) الملحق بقانون الموازنة العامة للسنة المالية ١٩٥٨|١٩٥٧ رقم ١٦ لسنة ١٩٥٧ .

الفصل	عنوان الفصل	المبلغ بالدينار
١١ | أ	وزارة الاشغال العامة — المتكررة	٣٠٠٠٠
٣٤	مجلس الاعمار	١٢٠
٤٣	وزارة الاشغال العامة — فوق العادة	١٠٠٠٠٠
	المجموع	١٣٠١٢٠

المادة ٤ — تضاف الواردات التالية الى الجدول رقم (٢) الملحق بقانون الموازنة العامة للسنة المالية ١٩٥٧ – ١٩٥٨ رقم (١٦) لسنة ١٩٥٧ .

الفصل	عنوان الفصل	المبلغ بالدينار
١٢	مساعدات المشاريع الاقتصادية والفنية	١٩١٠٩٧٥

المادة ٥ — تؤمن النفقات المضافة بموجب المادة الثانية من هذا القانون على الصورة التالية : —

أ) من تخفيض النفقات بموجب المادة الثالثة من هذا القانون	١٣٠١٢٠
ب) من الواردات المضافة بموجب المادة الرابعة من هذا القانون	١٩١٠٩٧٥
ج) من الاحتياطي	٧٦٤٢٠
المجموع	٢١١٧٥١٥

المادة ٦ — رئيس الوزراء ووزير المالية مكلفان بتنفيذ احكام هذا القانون .

١٩٥٧/٨/١٩

الحسين بن طلال

رئيس الوزراء	وزير المالية
ابراهيم هاشم	انسطاس حنانيا

٥٥٥

نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة الخامسة من قانون ضريبة الخدمات الاجتماعية رقم ٨٩ لسنة ١٩٥٣
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٥٧/٨/١٤
نأمر بوضع النظام الآتي :—

نظام رقم (٣) لسنة ١٩٥٧

نظام المساعدات للفقراء والمحتاجين المعدل

المادة ١ — يطلق على هذا النظام اسم (نظام المساعدات للفقراء والمحتاجين المعدل لسنة ١٩٥٧) ويقرأ مع النظام رقم (٢) لسنة ١٩٥٥ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي وكافة التعديلات التي طرأت عليه كنظام واحد ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ — تعدل الفقرة (ج) من المادة (٣) من النظام الاصلي بحذف الجملة المضافة الى آخرها بموجب النظام رقم (١) لسنة ١٩٥٧ والاستعاضة عن عبارة (عشرة بالمائة) التي وردت فيها بعبارة (من عشرة الى عشرين بالمائة) .

١٩٥٧/٨/١٤

الحسين بن طلال

رئيس الوزراء	نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية	وزير الداخلية والدفاع	وزير الاشغال العامة
ابراهيم هاشم	سمير الرفاعي	فلاح المدادحة	(. . .)
وزير الاقتصاد الوطني	وزير المالية	وزير المواصلات	وزير الصحة والشؤون الاجتماعية
خلوصي الخيري	انسطاس حنانيا	هاشم الجيوسي	جميل التوتنجي
وزير التربية والتعليم	وزير العدلية	وزير الزراعة والانشاء والتعمير	
(. . .)	علي الهنداوي	عاكف الفايز	

٥٥٥

الهيئة النيابية

بمقتضى المادة (١٢٠) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٥٧/٨/١٨
تأمر بوضع النظام الآتي :—

نظام رقم (٤) لسنة ١٩٥٧

نظام الموظفين المعدل

المادة ١ — يطلق على هذا النظام اسم (نظام الموظفين المعدل لسنة ١٩٥٧) ويقرأ مع نظام الموظفين رقم (١) لسنة ١٩٤٩ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي وكافة التعديلات التي طرأت عليه كنظام واحد ويعمل به من تاريخ ١٩٥٧/٤/١

المادة ٢ – تعدل المادة (١٥) من النظام الاصلي باضافة الجملة التالية الى آخرها . –
اما الموظفون الفنيون وارباب الحرف والصناعات فيجوز استخدامهم برواتب شهرية مقطوعة .

١٩٥٧/٨/١٩

نديم الملاح   سليمان عبد الرزاق طوقان   سعيد المفتي

وزير الاشغال العامة
بشاره غصيب

وزير الداخلية والدفاع
فلاح المدادحة

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية
سمير الرفاعي

رئيس الوزراء
ابراهيم هاشم

وزير الصحة والشؤون الاجتماعية
جميل التوتنجي

وزير والمواصلات
هاشم الجيوسي

وزير المالية
انسطاس حنانيا

وزير الاقتصاد الوطني
خلوصي الخيري

وزير الزراعة والانشاء والتعمير
عاكف الفايز

وزير العدلية
وزير التربية والتعليم بالوكالة
علي المنداوي

٠٠٠

نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بعد الاطلاع على الفقرة (٢) من المادة (١٢٥) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٥٧/٨/٥
نصدر ارادتنا بوضع التعليمات التاليـة :–

تعليمات الادارة العرفية المعدلة

رقم (١٢) لسنة ١٩٥٧

المادة ١ – يطلق على هـذه التعليمات اسم (تعليمات الادارة العرفية المعدلة لسنة ١٩٥٧م) وتقرأ مـع تعليمات الادارة العرفية رقم (١) لسنة ١٩٥٧ وتعديلاتها (المشار اليها فيما يلي بالتعليمات الاصلية) كتعليمات واحدة ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ – تعدل المادة (٨) من التعليمات الاصلية المعدلة بالمادة (٢) من تعليمات الادارة العرفية المعدلة رقم (١٠) لسنة ١٩٥٧ باضافة العبارة التالية الى آخر الفقرة (و) منها :–
« وباستثناء نظام الدفاع رقم (١) لسنه ١٩٥١ وجميع الاوامر الصادرة بمقتضاه » .

١٩٥٧|٨|٥

الحسين بن طلال

وزير الاشغال العامة
بشاره غصيب

وزير الداخلية والدفاع
فلاح المدادحة

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية
سمير الرفاعي

رئيس الوزراء
ابراهيم هاشم

وزير الصحة والشؤون الاجتماعية
جميل التوتنجي

وزير المواصلات
هاشم الجيوسي

وزير المالية
انسطاس حنانيا

وزير الاقتصاد الوطني
خلوصي الخيري

وزير الزراعة والانشاء والتعمير
عاكف الفايز

وزير العدلية
علي المنداوي

وزير التربية والتعليم
جمال طوقان

٠٠٠

قرار رقم (١٣)

صادر عن الديوان الخاص بتفسير القوانين

بناء على طلب دولة رئيس الوزراء بكتابه المؤرخ ١٩٥٧/٦/٢٣ رقم٢|٤٠٠|١|٤٤٩٢ اجتمع الديوان الخاص بتفسير القوانين لاجل تفسير احكام قانون التبغ رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٢ وبيان ما اذا كانت كلمة (التبغ) وعبـارة (التبغ المصنوع)الواردتين فيه تشملان السعوط ام لا

وبعد الاطلاع على كتاب معالي وزير المالية المؤرخ ١٩٥٧|٦/١٦ وكتاب المستشارالحقوقي المؤرخ١٢|٦|٩٥٧ وتدقيق النصوص القانونية تبين لنا ان المادة الثانية من قانون التبـغ رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٢ عرفت لفظة (تبغ)بأنها تعني نبات التبغ واوراقه وضلوعه ونبات التنباك واوراقه وضلوعه مصنوعا او غير مصنوع .
كما عرفت عبارة (تبغ مصنوع) بانها تعني التبغ المفروم والسجاير والسيجار .
ومن هذا النص يتضح ان واضع القانون اطلق كلمة (تبغ) على نوعين اثنين :
الاول – التبـغ غير المصنوع.
الثـاني – التبـغ المصنوع



الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الاحد   ١٢ صفر ١٣٧٧ الموافق ٨ ايلول ١٩٥٧

ملحق رقم (١) للعدد رقم ١٣٤٦ الصادر بتاريخ ٥ صفر سنة ١٣٧٧ الموافق ١ أيلول سنة ١٩٥٧ من الجريدة الرسمية

الفهرس

مطبعة الجيش العربي الاردنية

الموظفون

١ — وافقت هيئة النيابة الجليلة على تعيين الاطباء التالية اسماؤهم بالدرجة الرابعة :

الدكتور عبد الفتاح مصطفى الخليفات
الدكتور خليل غطاس غريب
الدكتورة روث بندر التل

٢ — وافقت هيئة النيابة الجليلة على ترفيع السيد فهد سعيد العواملة المساعد الاداري في وزارة الاشغال العامة الى الدرجة الرابعة ليشغل وظيفة مساعد وكيل وزارة من تاريخ ١٦/٨/١٩٥٧

٣ — وافق دولة رئيس الوزراء على قيام السيد عبد الكريم العقلة رئيس قسم الواردات في وزارة المالية باعمال وظيفة مساعد وكيل وزارة المالية الاداري الشاغرة اعتباراً من ١/٣/١٩٥٧ لغاية ٢/٨/١٩٥٧

٤ — وافق دولة رئيس الوزراء على نقل السيد ابراهيم عز الدين الموظف في وزارة المواصلات — البرق والبريد الى ديوان رئاسة الوزراء بدرجته وراتبه الحاليين من تاريخ ٢١/٨/١٩٥٧

٥ — وافق دولة وزير الخارجية على تعيين السيد اسعد دلق بالدرجة العاشرة في مكتب المطبوعات .

٦ — وافق معالي وزير الداخلية على ترفيع السيد ياسين ارشيد الى الدرجة السابعة من ١/٩/١٩٥٧

٧ — قرر معالي وزير المالية الاستغناء عن خدمة السيد بشير قبطي اعتباراً من ٧/٨/١٩٥٧

٨ — وافق معالي وزير الشؤون الاجتماعية على تعيين السيد محمد موسى ابو خاطر في وظيفة معلم موسيقى من الدرجة العاشرة .

٩ — وافق معالي وزير العدلية على الترفيعات الاتية اعتباراً من ١/٩/١٩٥٧

١ — السيد منير الترزي الى الدرجة السابعة
٢ — السيد محمد سليمان مطر الى الدرجة السابعة
٣ — السيد علي محمد عبد القادر ابو لبن الى الدرجة السابعة
٤ — السيد عبد المجيد محمود الغرايبه الى الدرجة السابعة
٥ — السيد خليف السحيمات الى الدرجة السابعة
٦ — السيد محمود محفوظ الى الدرجة الثامنة
٧ — السيد جمال حاطوم الى الدرجة الثامنة
٨ — السيد يوسف محمد عقل الى الدرجة الثامنة
٩ — السيد جميل ابراهيم الزيادين الى الدرجة الثامنة
١٠ — السيد عارف سلامه المعايطه الى الدرجة التاسعه



١٠ وافق معالي وزير التربيه والتعليم على قبول استقالة :
أ المعلمة الانسة عائشة أحمد التيجاني اعتباراً من ١٥|٩|١٩٥٧
ب السيد نايز حسين جاوقة من ١٢/٨/١٩٥٧

١١ — قرر معالي وزير التربية والتعليم الاستغناء عن خدمة المعلمين التالية اسماؤهم من التاريخ المقابل لاسم كل منهم :—
١ مصطفى أبو حجله من تاريخ ٥/٥/١٩٥٧
٢ أحمد رشيد حمد من تاريخ ٥/٥/١٩٥٧
٣ عبد المجيد علي السيد من تاريخ ٩|٥|١٩٥٧
٤ - محمد عبد المحسن أبو يوسف من تاريخ ١٣/٥/١٩٥٧
٥ - عبد الهادي نجيب من تاريخ ٧|٥|١٩٥٧
٦ - حسني ساري ابو عاصي من تاريخ ٥/٥/١٩٥٧
٧ - جمال جبريل المحيسن من تاريخ ٥/٥/١٩٥٧
٨ أديب المسنات من تاريخ ٦/٥/١٩٥٧
٩ سعيد أحمد المناصرة من تاريخ ٨/٥/١٩٥٧
١٠ - سامي الصوالحة من تاريخ ١١/٦/١٩٥٧
١١ ساطع ابراهيم سالم القسوس من تاريخ ٥/٥/١٩٥٧
١٢ - السيد ابراهيم صادق عثمان من تاريخ ٩/٥/١٩٥٧
١٣ - السيد محمد عبد الله ربيع من تاريخ ٥/٥/١٩٥٧
١٤ السيد علي محمد عبد الرحيم من تاريخ ١/٩/١٩٥٧

١٢ قرر معالي وزير الزراعة فصل السيد فوزي عتمة من الخدمة من تاريخ ٢٢/٥/١٩٥٧

١٣ — قرر معالي وزير المواصلات - البرق والبريد اعادة السيد نور الدين النجداوي الى الخدمة من تاريخ ١|٩|٩٥٧ بالدرجة الثامنة .

١٤ — وافق معالي رئيس ديوان المحاسبة على ما يلي :
أ - ترفيع السيدين محمد عزت طوقان وزكي فواز الخصاونة الى الدرجة الثامنة من تاريخ ١٧|٨|١٩٥٧
ب - ترفيع السيدين علاء الدين زعيتر وشريف الكليب الشريدة الى الدرجة التاسعة من تاريخ ١/٩/٩٥٧

نعي

١ — ينعي دولة رئيس الوزراء بمزيد الاسف وفاة مراقب المقسم العام في وزارة المواصلات (البرق والبريد والهاتف) المرحوم السيد خالد البخاري الذي وافاه الاجل مساء ١٨ - ١٩ /٨/١٩٥٧ .

٢ — ينعي دولة رئيس الوزراء بمزيد الاسف وفاة الموظف في دائرة الاراضي والمساحة المرحوم عواد سلامه الفضي الذي وافاه الاجل بتاريخ ١٣|٨|٩٥٧ .

الجنسية الأردنية

. قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٩٥٧/٨/١٨ ـ بالاستناد الى الفقرة الاولى من المادة الثانية عشرة من قانون الجنسية رقم ٦ لسنة ٩٥٤ ـ الموافقة على منح النائب في الجيش العربي الاردني السيد محمد حسن بن حسين بكري الجنسية الاردنية بالتجنس .

الاستملاك

وافقت هيئة النيابة الجليلة على قرار مجلس الوزراء رقم (٤١٣) تاريخ ١٨|٨|١٩٥٧ المتضمن اعتبار استملاك الجزء البالغة مساحته (٨) دونمات و (٩٧٠) متراً مربعاً من القطعة رقم (١) من اراضي قرية الرصيفة غير المسوحة التي يملكها السيد قاسم بولاد من الزرقاء استملاكا مطلقا بقصد فتح طريق الزرقاء — بلعما وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

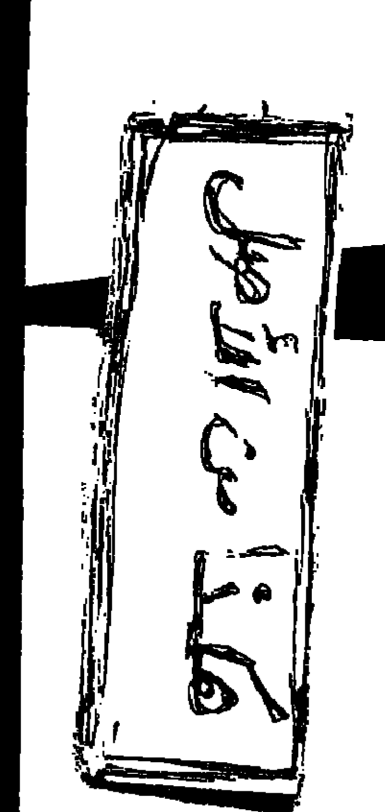
اعلان

صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأتقدم بطلب الى مجلس الوزراء لاصدار قرار بأن استملاك المساحات المبينة في ادناه من حوض جريين الجنوبي رقم (٦) من اراضي مدينة عمان استملاكا مطلقا بقصد اقامة معسكر للجيش العربي الاردني عليها هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

مدير الاراضي والمساحة

محمد اسماعيل



المدينة	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة المنوى استملاكها من القطعة: متر مربع	دونم
عمان	٦ — جريين الجنوبي	جزء من ١	٣٩٧	٦
		جزء من ٢	٨٩٨	٩
		جزء من ٣	٣٠٥	٣٤
		جزء من ٧	٨٥٧	١٧
		جزء من ١١	٥٢٩	٥
		جزء من ١٢	٢٦٥	٤٩
		جزء من ١٣	٩٦٨	١٩
		جزء من ١٥	٠٨٨	٥
		كامل ٨	٧٩١	٤٨
		كامل ٩	٣٨٢	٣٧
		كامل ١٠	٣١٣	٤٤
		كامل ١٤	٥٠٧	٤٧
		المجموع	٣٠٠	٣٧٦

اعــلان

صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملا بأحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأتقدم بطلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار قرار بأن استملاك ما مساحته (٧٠١) متراً مربعاً من القطعة رقم (١٩) وما مساحته (١٨٧) متراً مربعا من القطعة رقم (٢٠) كلتاهما من حوض بركة برخ رقم (١) من اراضي خربة البتراوي استملاكا مطلقا بقصــد ضمها الى مدرسة الميكانيك هو مشروع المنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

مدير الاراضي والمساحة

محمد اسماعيـــل

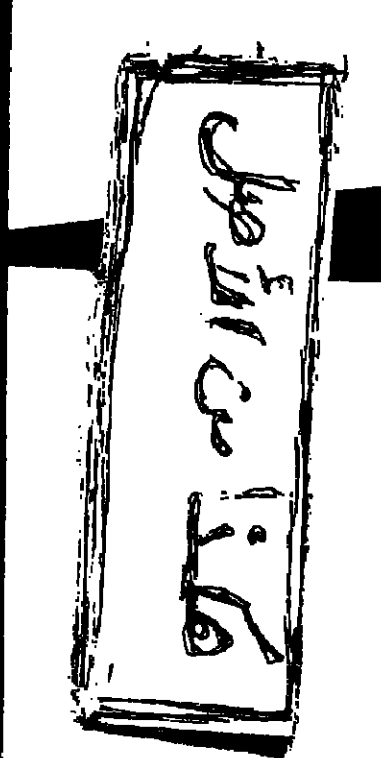
اعلان

صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن أنني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار بأن استملاك المساحات المبينة ادناه من القطع والاحواض والقرى المبينة ازاءها استملاكا مطلقا بقصد فتح طريق (ناعور ـ كاليه) من قبل وزارة الاشغال العامة هو مشروع المنفعة العامه بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة
محمد اسماعيل

القرية	رقم واسم الحوض	القطعة	مساحة القطعة العمومية: متر مربع	دونم	المساحة المستملكة من القطعه: متر مربع	دونم	المساحة الزائدة عن الربع القانوني: متر مربع	دونم
ناعور	٢٢ ـ العويلية	٨	٣٦٢	٣	٧١٢	١	٨٧٢	
		١٤	٧٣٢	١٣٠	٨٠	٧		
	٢٣ ـ رجم الساعور	٦	٧٥٥	١٣٢	٣٦	٧		
		٩	٣٣٤	٢٦	٧٠٨	٢٤	١٢٥	١٨
		١٠	٢٤٣	٤٨	٨٥٥			
		٣	١٧٤	٣٦	٦٧	١		
	٢٤ ـ ام تينه	٣	٤٤٠	٩٤	٢٢٦			
		٥	٢١٤	٢٢١	٨٠٩	١		
		٩	٦٢١	٧٧	٨٦١	١٢		
		٢٥	٧٤٧	١١٤	٥٦٠	٤		
	٣٩ ـ العمرية	٣	٦٥٦	١٥٩	٥٢٤	١٧		
		٨	٩١١	٨١	٢٦٠	٢		
		٩	٦٨٤	٢١٦	٢١٤	٣		
		١١	٨٤٣	٦٢	٤٤٤	٧		
		١٢	٣٥٠	٥٨	٤٥٢	٧		
		١٣	٩١١	٧٢	٧٥٤	١٢		
		١٤	٩	٣٦	٨٥٣	٧		
	٣١ ـ مرج الحكر	٢٥	٩٠٦	٢١٤	٢٥٢	١٩		
		٢٧	٣٠٢	٧٩	٢٩٧	٧		
	٣٧ ـ البلد	٣٥	٥٥٨	٣٣٠	٤٧٠	٥		



القريـة	رقم واسم الحوض	القطعة	مساحة القطعة العمومية: متر مربع	دونم	المساحة المستملكة من القطعة: متر مربع	دونم	المساحة الزائدة عن الربع القانوني: متر مربع	دونم
مزرعة [illegible]	١ ـ أم زويتينه	٣	٧٠٢	٦٣	٧١٦	٦		
		٩	٥٢١	٦٧	١١٧	٥		
		١٠	٨٠٠	٨٥	٢٣٨	٧		
		١١	٦٠٣	١٠٢	٦٣٣	٦		
		١٣	٨٠٣	٣٢	٩١	٢		
		١٤	٣٠٤	١٨	٦٧٠	١		
		٢١	٣١٦	١٧	٩٦٥			
		٢٢	٧٠٩	٣٦	٠٧٢	٢		
		٢٣	٥٩٧	١٣	٩٢٥			
		٢٤	٣٣٩	١٥	٤٠٨	١		
		٢٥	٣٤٣	١٦	٠٨٤	١		
		٢٦	٣١٣	٢٢	٠٥٦	١		
		٢٩	٥٤٧	١٠	٨٠٤			
		٣٠	٩٧٢	٢١	٥٣٧	٤		
		٣٤	٣٩٢	٨٣	٥٢١	٨		
		٣٥	٣٢١	١٧٧	٣٦٩	١٠		
		٣٦	١٢٠	٨٨	٤٢٣	٦		
		٤١	٧٣٤	١٦٤	٣٢٥	٨		
		٣٩	١٥٤	٣٨	٢٢٦			
		٤٠	٩٦٣	٣٠	٧٤٩	٧	٠٠٨	
		٤٩	٨٦٤	٦٢	٦٨٠	٨		
		٥٠	٠٧٥	١	٠٠٥	١	٧٣٦	
		٥١	٤٦٦	٩	٠٥٨	٤	٦٩٢	١
		٥٢	٤٤٠	٣٦	٨٢٩			
	٣ ـ العدسية	٩	٥٦٢	١٣١	٤٠٣	٨		
		١٠	١٣٣	٢٩	٣٥٣	٨	٠٧٠	١
		١٢	٣٩٥	٣	١٠٠			
		٥٨	٣٤٧	٤	٥٠٧	١	٤٢٠	

القرية	رقم واسم الحوض	القطعة	مساحة القطعة العمومية متر مربع	دونم	المساحة المستملكة من القطعة متر مربع	دونم	المساحة الزائدة عن الربع القانوني متر مربع	دونم
تابع قرية مزرعة		٦٢	٥٠٠	١٢	٧٥٩	١		
زبود وسيل حسبان		٦٣	٢٠٢	٧	٩١٤	٢	١١٤	١
		٦٤	٩٤٥	٩	٤٦٠	٤	٩٧٤	١
		٦٥	٣٩٦	٤٢	٦٣٥	١٤	٠٣٦	٤
		٦٦	٥١٧	٢	٥٥٣			
		٦٧	٨٧٩	١٤	٣٠٦	١		
	٣ — العدسية	٦٩	٥٣٥	١٧	٤٢٧			
		٦١	٩٢٩	٥١	٦٤٩	٩		
	٤ — شجرة المناخ	٢	٦٧٣	٦٠٢	٥٨٤	١٦		
		٤	٥٨٤	٢٢١	٢٩٢	٢٤		
		٧	٨٠٤	٢٩٨	١١١	٢٠		
غور الكفرين	٢٩– منسف ابوزيد	١	٤٩٤	٢٠٣٣٩	٢٢٨	٢٨٨		
غور الرامه	٢ ام القطين	١	٦٠٧	٦٦٠	٧٨٦	٤٠		
غور الرامة	٥ — اكتوه	١	٤١٠	٢٣١	٤٣٤	٢٢		
		١٠	٥٨٢	٢٢٧	٣٢١	٢٢		
		١٢	٠٧٣	٣٤	٥٠٢	١		
		١٣	٩٥٣	١٦	٣٥١			
		٣٤	٤٣٢	٦	٤٠١			
		٣٦	١٨٨	٨	٦٥٥	١		
		٣٧	٦٨٧	٥١	٥٨	١٠		
		٣٨	٤٣٣	٦٢	٨٧٨	٤		
		٣٩	٠٣٥	٣٥	٥٢٧	٤		
		٤٠	٦٩٦	٧٤	٨٤٢	١٢		
		٤٢	١٥٧	١٢٦	٢	١٦		
		٤٧	٣٧٧	١٢	٤٥٥	١		
	٦ — العليقة	٣٨	٢١٩	٤	٨١٨			
		٣٩	٧٢٣	١١٨	٥٣١	١٨		
		٤٠	٩٧٦	١٥٠	٣٦٤	١٧		

القريـة	رقم واسم الحوض	القطعة	مساحة القطعة العمومية متر مربع	دونم	المساحة المستملكة من القطعة متر مربع	دونم	المساحة الزائدة عن الربع القانوني متر مربع	دونم
		٥٥	٢٧٠	٤٤	٣٣٨	٣		
		٥٦	٨٩٦	٤٧	٠١٥	٤		
		٥٧	٣٥٠	١٣٣	٣١١	٢٩		
		٦٢	٤٢٤	١٠٢	١١٧	٥		
		٦٥	٨٩١	٢٠٢	٠٠٥	١٣		
		٦٦	٤٦٩	١٠٨	٤٥٢	٣٠	٣٣٥	٣
		٦٨	٥٧٠	٢٠	٨٦٧			
	١٥ ـ الملوح	٤	١٥١	١٣٩٩	٢٠١	٥٥		
		٥	٧٢٢	١٣٢	٧٩١	٢٧		
	١١ ـ غسول	٢٢	٧١٣	٨٨	٨٣١	٨		
		٢٣	٠١٨	١٤٦	٨٨٣	٢٢		
		٣٢	٤٦٧	٣٠٨	٨٠٨	١		
		٣٣	٦٢٩	١٣٤	٤٩٣	١٥		
		٣٤	٢٣٥	٢١٣	٨٤٨	٢٧		
	١٧ ـ الملاحه	١	٤٠٥	١١٠٤٦	٩٢٢	١٠٥		
		٢	١٦٢	٢٥٨	٢٧٢	١٣		

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان امانة العاصمه عازمة بعد مضي ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك قطعة الارض رقم ١٠٩٤ من حوض ٣٣ من حي جبل عمان الجديد رقم ٢ الكائنة بتصرف السيدة بهية بنت فرح العابدي بغية دمج قطعة الارض المبحوث عنها في الشارع العام بجبل عمان كما هي مبينة في مخطط الاستملاك رقم ١٥/٣٣١ تاريخ ١٩٥١/٧/٣ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

١٩٥٧/٨/٤

امين العاصمة

ضيف الله الحمود

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان امانة العاصمة عارمة بعد مضي ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار اللازم باعتبار استملاك قطعة الارض رقم ٢٠٨ من حوض ماركا الشمالية رقم ٥ الكائنة بتصرف السيد احمد كساب محمد الدعجة بغية دمج موقعها في سعة الشارع العام كما هي مبينة فى مخطط الاستملاك رقم ١٥/١٣٣٢ تاريخ ١٩٥٧/٧/٢٠ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في القانون المشار اليه .

١٩٥٧|٨|١٢

امين العاصمة

ضيف الله الحمود

المجالس البلدية

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٥٧|٨|٢٠ ـ بالاستناد الى تعليمات الادارة العرفية رقم (٣) لسنة ١٩٥٧ ـ الموافقة على تعيين لجنة بلدية في النعيمة على النحو التالي :

١ — متصرف لواء عجلون رئيسا
٢ — السيد دخيل الاحمد الخصاونة عضوا
٣ — السيد ناصر الهنداوي عضوا
٤ — السيد محمد الفرحان عضوا
٥ — السيد علي سلامة المريان عضوا
٦ — السيد محمد القبلان عضوا
٧ - السيد احمد الحاج محمد البوريني عضوا
٨ — السيد صالح العلي الصمادي عضوا

قرار اعفاء من الرسوم الجمركية

قرر مجلس الوزراء الموافقة على القرارين التاليين اللذين وضعهما صاحبا المعالي وزير الاقتصاد الوطني ووزير المالية

قرار

عملا بالصلاحية المخولة الينا بموجب المادة ٤٤ من قانون الجمارك والمكوس لعام ١٩٢٦ قررنا ان تعفى من الرسوم الجمركية ما تزود به طائرات شركة الخطوط الجوية الكويتية من الوقود والزيوت ضمن الشروط المبينة تاليا :

١ — ان تزود الطائرات بما تحتاج اليه من مستودع عام او خاص .
٢ — ان تعامل الحكومة الطائرات الاردنية معاملة المثل .
٣ — يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية وبعد مصادقة مجلس الوزراء عليه

وزير المالية

وزير الاقتصاد الوطني

قرار

عملا بالصلاحية المخولة الينا بموجب المادة ٤٤ من قانون الجمارك والمكوس لعام ١٩٢٦ قررنا ان تعفى من الرسوم الجمركية الموتورات والادوات واللوازم التي تستوردها البلديات لاستعمالها في مشاريع الكهرباء مباشرة او عن طريق بوندد عام او خاص شريطة ان تقيد وتحدد الكميات التي يسمح باعفائها بموجب هذا القرار من قبل وزارة المالية ـ الجمارك.

يعتبر هذا القرار نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وبعد مصادقة مجلس الوزراء عليه.

١٩٥٧|٨|٢٥

وزير المالية

وزير الاقتصاد الوطني

امر دفاع

رقم (١٠) لسنة ١٩٥٧

صادر بمقتضى الفقرة (٢) من المادة (١٤) من نظام الدفاع رقم (١) لسنة ١٩٣٩

يلغى امر الدفاع رقم (١٦) لسنة ١٩٥٦ الصادر بالاستناد الى نظام الدفاع رقم ١ لسنة ١٩٥١ اعتبارا من تاريخ نشر هذا الامر في الجريدة الرسمية .

١٩٥٧/٨/٢٩

رئيس الوزراء

ابراهيم هاشم

مجلس النقد الاردني

تقرير مجلس النقد الاردنى

عن السنة المنتهية في ٣١ آذار سنة ١٩٥٧

الاعضاء :ـــ

السير دالاس برنارد	رئيسا
معالي السيد بهاء الدين طوقان	ممثل المملكة الاردنية الهاشمية
المستر سي. اي. لومب	المرشح من قبل بنك انجلترا
اللورد ليتمور	المرشح من قبل البنك العثماني
السيد عبد المجيد شومان	المرشح من قبل البنك العربي

١ — لقد بلغ قيمة مجموع النقد المتداول بتاريخ ٣١|٣|١٩٥٧ (١٦،٠٨١،٠٣٢) دينارا اردنيا والتفاصيل مدرجة في الجدول ادناه بالاضافة الى ارقام السنتين الماضيتين .

القيمة المتداولة

		١٩٥٥/٣/٣١	١٩٥٦/٣/٣١	١٩٥٧/٣/٣١
		دينار	دينار	دينار
اوراق النقـد :—				
الفئة :—				
٥٠	دينار	١٠٧،٧٠٠	٦٦،٩٠٠	٤٢،١٠٠
١٠	دينار	٥،٦٩٢،٦٨٠	٥،٩٧٣،١١٠	٧،٢٨٦،٠٩٠
٥	دينار	٣،٨٣٧،٦٩٠	٤،٠١٧،١٦٠	٥،٠٤٩،١٦٠
١	دينار	٢،٤٢٤،١١٨	٢،٣٣١،١٤٢	٢،٩٩٣،٨٠٦
٥٠٠	فلس	٢٥١،١٨٤	٢٥٣،٧٣٤	٣١١،٥٣٤
المجموع		١٢،٣١٣،٣٧٢	١٢،٦٤٢،٠٤٦	١٥،٦٨٢،٦٩٠
المسكوكات :—				
الفئة :—				
نحاس ونيكل	١٠٠ فلس	١٤٠،٩٠٠	١٤٥،٠٠٠	١٦٩،٤٠٠
« «	٥٠ «	١٣٤،٦٠٠	١٣٨،٥٠٠	١٦٤،٥٠٠
« «	٢٠ «	١٤،٦٢٠	١٣،٨٢٠	١٣،٨٢٠
برونز	١٠ «	١٩،٨٨٠	٢٢،١٩٠	٢٦،٥٦٠
«	٥ «	١٧،٣٥٠	١٩،١١٠	٢٣،٦٤٠
«	١ «	٣١٠	٣٦٦	٤٢٢
المجموع		٣٢٧،٦٦٠	٣٣٨،٩٨٦	٣٩٨،٣٤٢
مجموع اوراق النقد والمسكوكات		١٢،٦٤١،٠٣٢	١٢،٩٨١،٠٣٢	١٦،٠٨١،٠٣٢

ان كشفا يبين النقد المتداول منذ اصدار النقد في شهر تموز سنة ١٩٥٠ مرفقة بهذا التقرير .

٢ — بقي النقد المتداول ثابتاً بين ١٩٥٦/٤/١ و ١٩٥٦/٦/٣٠ وحدث ارتفاع سريع في بداية تموز سنة ١٩٥٦ حيث زادت الكمية من ١٣ مليون الى ١٧ مليون دينار في نهاية كانون الثاني سنة ١٩٥٧ وقد انخفضت هـذه القيمة بحوالي مليون دينار اثناء شباط وآذار عام ١٩٥٧

٣ — ان حسابات المجلس للسنة المنتهية في ١٩٥٧/٣/٣١ المدققة من قبل فاحصي حسابات المجلس مرفقة كملحق (أ) وتحتوي على ارقام السنة الماضية للمقارنة . وان حسابات الدخل السنوي يبين زيادة ٢ بنس ١٤ شلن ٤٨٢،٧٣١ جنيها يضاف اليه مبلغ ٢ بنس ١ شلن ٥٣،٤٤٣ جنيها من الرصيد المدور من السنة السابقـة ويخرج مبلـغ ١٠٠،٠٠٠ جنيه من مجموع ٤ بنس ١٥ شلن ٥٣٦،١٧٤ جنيهاً حولت الى احتياطي الاستثمار بحيث يبقى الرصيد ٤ بنس ١٥ شلن ٤٣٦،١٧٤ جنيهاً ينتظر ان يدفع من هذه القيمة مبلغ ٣٥٠،٠٠٠ جنيها الى الخزينـة الاردنية فيصبح الرصيد الذي سينقل الى السنة القادمة ٤ بنس ١٥ شلن ٨٦،١٧٤ جنيها .

٤ — وبعد اجراء التحويل الى احتياطي الاستثمار المشار اليه اعلاه بلغ الفرق ٦ بنس ١٥ شلن ٤٣٤،٢٨٧ جنيهـا بين سعر الكلفة وسعر السوق للاموال المستثمرة بتاريخ ١٩٥٧/٣/٣١ ويلفت الانتباه الى الحقيقة بان جميـع السندات قابلة للاستبدال بسعرها الاسمي وبتواريخ محددة اقصاها خمسة عشر عاماً

٥ — بقيت نسبة العمولة على الحوالات الاسترلينية في البريد على استبدال العملة الاردنية دون تغيير بنسبه ١/١٦ في المائة وكذلك العمولة على الحوالات البرقية لاستبدال واصدار العملة بقيت بنسبة ١/٨ في المائة .

٦ — استلم المستر آر . اتش . تيرنر مهام منصب موظف النقد الاردني اعتباراً من ٢٠|٦|١٩٥٧

عن المجلس
دي. جي . ام. برنارد — رئيساً
ب . طوقان -- عضو
سي أي . لومب — عضو

اتش . بي . سي . يومانز السكرتير
لندن في ١١ تموز سنة ١٩٥٧

مجلس النقد الاردني

وفقاً للمادة ٢١ من قانون النقد الاردني رقم ٣٥ لسنة ١٩٤٩ ينشر البيان التالي من موقف مجلس النقد الاردني كما هو بتاريخ ١٩٥٧/٣/٣١ .

	ب	ش	دينار	دينار
أوراق النقد والمسكوكات في التداول :—				
أوراق النقد : —			١٥،٦٨٢،٦٩٠	
المسكوكات :			٣٩٨،٣٤٢	١٦،٠٨١،٠٣٢
صندوق احتياطي النقد				١٦،٠٨١،٠٣٢
الذي يتكون من : —	ب	ش		ج
النقد تحت اليد والمودع في البنوك	١٠	٦		١،٦٢٠،٥٥٠
ثمن سندات الخزينة	٥	—		٤،٤٥٠،٠٧٤
مستندات بسعر الكلفة بعد حسم الاحتياطي	٩	١٢		١٠،٠١٠،٤٠٧
	—	—		١٦،٠٨١،٠٣٢
				جنيه استرليني
حسابات أرباح صندوق النقد				٤٣٦،١٧٤
مستندات خاصة بصندوق النقد الاحتياطي : —				
القيمة الاسمية : —				١٠،٨٥٠،٠٠٠
سعر الكلفـة : —				١٠،٦٠٧،٠٠٢
سعرها في السوق الحر بتاريخ ٣١|٣|١٩٥٧				٩،٥٧٦،١٢٠

١٩٥٧/٧/١١

التوقيع
د . ج . م . برنـارد
رئيس المجلس

هكذا من الأصل

صفحه (٤)

ملحق

مجموع النقد المتداول في نهاية كل شهر منذ بداية اصداره لغاية ٣١ آذار سنة ١٩٥٧

	٥١/١٩٥٠	٥٢/١٩٥١	٥٣/١٩٥٢	٥٤/١٩٥٣	٥٥/١٩٥٤	٥٦/١٩٥٥	٥٧/١٩٥٦
	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار	دينار
نيسان	—	٨ر٩١٤ر٤٣٨	٨ر٧٣٢ر١٨١ ½	٨ر٦٠٦ر٠٣٢	١٠ر٠٠١ر٠٣٢	١٢ر٧٩١ر٠٣٢	١٢ر٩٨١ر٠٣٢
ايار	—	٨ر٩٩٠ر٨٩٢	٨ر٥١٣ر٠٣١ ½	٨ر٦٠٦ر٠٣٢	١٠ر١٠١ر٠٣٢	١٣ر٠٣١ر٠٣٢	١٢ر٩٨١ر٠٣٢
حزيران	—	٩ر١٥٣ر٩٤٠	٨ر٦٩٣ر٠٣١ ½	٨ر٦٣٦ر٠٣٢	١٠ر١٥١ر٠٣٢	١٢ر٩٣١ر٠٣٢	١٣ر٠٣١ر٠٣٢
تموز	٥ر١٤٣ر١١٢	٩ر٤١٠ر٤٩٢	٨ر٧٩٣ر٠٣١ ½	٨ر٧٧٦ر٠٣٢	١٠ر٣٩١ ٣٢	١٢ر٩٣١ر٠٣٢	١٣ر٤٨١ر٠٣٢
آب	٨ر٢٤٥ر٥١٠	٩ر٤٠١ر٤٣٢	٨ر٩٧٣ر٠٣٢	٩ر٠١١ر٠٣٢	١٠ر٦٧١ر٠٣٢	١٢ر٩٣١ر٠٣٢	١٣ر٦٣١ر٠٣٢
ايلول	٩ر٤١٥ر٩٨٠	٩ر٤٩٥ر١٨٢	٨ر٩٧٣ر٠٣٢	٩ر٠٨٦ر٠٣٢	١١ر٠٢١ر٠٣٢	١٢ر٩٣١ر٠٣٢	١٤ر١٨١ر٠٣٢
تشرين اول	٩ر٢٥٥ر٩٨٠	٩ر٤٠٥ر١٨٢	٨ر٩٧٣ر٠٣٢	٩ر٠٨٦ر٠٣٢	١١ر٣٢١ر٠٣٢	١٢ر٩٣١ر٠٣٢	١٤ر٩٣١ر٠٣٢
تشرين ثاني	٩ر٠٨٠ر٩٨٠	٩ر٣٣٥ر١٨٢	٨ر٧٠٦ر٠٣٢	٩ر٢١٦ر٠٣٢	١١ر٦٤١ر٠٣٢	١٢ر٩٣١ر٠٣٢	١٦ر٤٨١ر٠٣٢
كانون اول	٩ر٠٨٠ر٩٨٠	٩ر٣٤٥ر١٨١ ½	٨ر٧٦١ر٠٣٢	٩ر٣١٦ر٠٣٢	١٢ر٠٠١ر٠٣٢	١٢ر٩٣١ر٠٣٢	١٦ر٧٨١ر٠٣٢
كانون ثاني	٨ر٩٨٠ر٩٨٨	٩ر٠٩٠ر١٨١ ½	٨ر٧٨٦ر٠٣٢	٩ر٧٠١ر٠٣٢	١٢ر٠٠١ر٠٣٢	١٢ر٩٣١ر٠٣٢	١٧ر١٨١ر٠٣٢
شباط	٩ر٠٤٠ر٩٨٨	٩ر٠٠٩ر١٨١ ½	٨ر٥٠٦ر٠٣٢	١٠ر٠٠١ر٠٣٢	١٢ر٣٢١ر٠٣٢	١٢ر٩٣١ر٠٣٢	١٦ر١٨١ر٠٣٢
آذار	٨ر٨٦٠ر٩٨٨	٩ر١ ٩ر١٨١ ½	٨ر٥٠٦ر٠٣٢	١٠ر٠٠١ر٠٣٢	١٢ر٦٤١ر٠٣٢	١٢ر٩٨١ر٠٣٢	١٦ر٠٨١ر٠٣٢

اعلان

صادر عن مراقبة العملة

اذكر المرخصين بالتعامل بالعملة الاجنبية انه بموجب المادة الرابعة من نظام الدفاع رقم (١) لسنة ١٩٥١ لا يجوز بدون موافقة مراقب العملة ان يدخل أو يخرج أو يرسل بأية واسطة أية أوراق نقدية أو مسكوكات اذ ان الاستثناءات بهذه المادة منشورة في عدد الجريدة الرسمية رقم ١٢٣٣ تاريخ ١٩٥٥/٧/٢ .

وقد ظهرت في الاونة الاخيرة ان بعض الصرافين حاولوا تهريب عملة أجنبية بكميات تزيد عن المصرح به رسميا فالقي القبض عليهم . سنعامل هذه المحاولات في المستقبل بشدة وسوف تصادر المهربات بالاضافة الى ما تحكم به المحاكم النظامية. يضاف الى كل هذا ستسحب رخصة المهن الممنوحة .

١٩٥٧/٧/٢٠ — مراقب العملة

الاطباء

صرحت وزارة الصحة للاطباء الاتية اسماؤهم بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية :

١ – الدكتور سميح عودة الله الزوايدة
٢ – عدنان عبد الفتاح الجلجولي
٣ – الدكتور عبد الفتاح مصطفى حمدان
٤ – الدكتور علي عيد الحوامده
٥ – الدكتور علي اسماعيل عيد
٦ – الدكتور فؤاد يوسف قبعين
٧ – الدكتور بشرى بطرس عطية
٨ – الدكتور يوسف مصطفى عيسى

تطبيق قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٥

منطقة تنظيم مدينة جنين

اعلان بالموافقة على تنفيذ مشروع معدل لمشروع تنظيم هيكلي في الحوض ٢٠٠٥٧ من مدينة جنين

يعلن للعموم وفقا لاحكام المادة (١٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥ ان لجنة التنظيم والابنية في لواء نابلس قد قررت بعدموافقتي على ذلك ان تضع موضع التنفيذ مشروع معدل لمشروع تنظيم هيكلي في الحوض ٢٠٠٥٧ من مدينة جنين الذي نشر اعلان بايداعه في الجريدة الرسمية مع الخارطة الملحقة به في مكتب لجنة الابنية وتنظيم المدن المحلية بجنين في الملحق رقم (١) للعدد ١٣١٨ تاريخ ١٩٥٧/٢/٢٣، من الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية بخمسة عشر يوما .

ويعلن ايضا وفقا لاحكام المادة (١٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥ انه قد عرضت نسخا عن المشروع المذكور مع الخارطة الملحقة به بالصيغة التي وافقت عليها اللجنة الآنفة الذكر في مكتب اللجنة المحلية المذكورة حيث يجوز لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

آب سنة ١٩٥٧

وزير الداخلية
فلاح المدادحه

اعلان

اعلن بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية فى عمان فد وافقت على ايداع المخطط التعديـلي رقم أ-ع-ب/ ٢٠١٣ تاريخ ٤|١٢|١٩٥٦ المنظم بتعديل منحنى الشارع المار امام ملك السيد نوري حتاحت بجبل اللويبدة لدى اللجنـة المحلية للتنظيم والابنية في عمان حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع عليه في مكتب اللجنة المحلية لمدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

٩٥٧/٧/١٥

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
محافظ العاصمة

اعلان

اعلن بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في عمان قد وافقت على ايداع المخطط التعديلي رقم أ-ع-ح | ١١٤٠ تاريخ ١٩٥٧/٣/١٧ المنظم بتعديل شارع السلط الى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في عمان حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع عليه في مكتب اللجنة المحلية لمدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

٩٥٧/٧/١٦

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
محافظ العاصمة

اعلان

اعلن بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في عمان قد وافقت على ايـداع المخطط التعديلي رقم أ-ع-ح/ ١١٢٣ تاريخ ٢٨|٧|١٩٥٦ المنظم بتعديل الشارع العام المار أمام القطعـة رقم ١٩٩٢ بجبل عمان لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في عمان حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع عليه فى مكتب اللجنة المحلية لمـدة شهرين من تاريخ نشر هـذا الاعلان في الجريدة الرسمية حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقـديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المـدة السالفة الذكر .

١٩٥٧/٧/١٥

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
محـافظ العاصمة

اعلان

اعلن بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في عمان قد وافقت على ايداع المخطط رقم أ-ع-ب| ٢٠١٢ تاريخ ٤|١٢|١٩٥٦ المنظم بالغاء الدرج المار بقطعة ارض السيد عزيز طراخ والسيدة آمنة بنت الحاج مات بجبل عمان لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية فى عمان حيث يمكن لذوي العلاقـة الاطلاع عليه فى مكتب اللجنة المحلية لمدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

١٩٥٧/٧/١٥

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
محـافظ العاصمة

منطقة تنظيم مدينـة نابلس

اعلان ايداع مشروع معدل لمشروع تنظيم هيكلي رقم ٥٧/١ مقدم من الحاج مصباح النابلسي لتغيير استعمال القطعة ٤٠|٢ من الحوض ٢٤٠١١ من منطقة سكن الى منطقة تجارية .

يعلن للعموم وفقا لاحكام المادة (١٨) ٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥ ان نسخة من المشروع المعروف (بمشروع معدل لمشروع تنظيم هيكلي رقم ٥٧|١ مقدم من الحاج مصباح النابلسي بتغيير منطقة سكن الى منطقة تجارية مع الخارطة المتعلقة به قد اودعت فى مكتب لجنة الابنية وتنظيم المدن المحلية في بلدية نابلس.

ويباح الاطلاع على المشروع مع الخارطه المتعلقة به بلا رسم ويحق لذوي الشأن فى الاراضي والابنية والاملاك او باية صفة اخرى ان يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الابنية وتنظيم المدن المحلية خلال شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان فى الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية .

آب سنة ١٩٥٧

رئيس لجنة تنظيم المدن والبناء
اللوائية بنابلس

منطقة تنظيم مدينة نابلس

اعلان ايداع مشروع التنظيم التفصيلي رقم ٣|٥٧ مقدم من ورثة المرحوم راشد ابو غزالة وشركاهم .

يعلن للعموم وفقاً لاحكام المادة ١٤|١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥ ان نسخة من المشروع المعروف بمشروع التنظيم التفصيلي رقم ٣|٥٧ نابلس المقدم من ورثة المرحوم راشد ابو غزالة وشركاهم مع الخارطة المتعلقة به قد اودعت في مكتب لجنة الابنية وتنظيم المدن المحلية في بلدية نابلس .

ويباح الاطلاع على المشروع مع الخارطة المتعلقة به بلا رسم ويحق لذوي الشأن في الاراضي والابنية والاملاك الاخرى المشمولة بهذا المشروع سواء بصفتهم من أصحاب الاملاك أو باية صفة اخرى أن يقدموا اعتراضاتهم عليه للجنة الابنية وتنظيم المدن المحلية خلال شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية.

آب ١٩٥٧

رئيس لجنة تنظيم المدن والبناء اللوائية ـ نابلس
بهجت طبارة

تطبيق قانون حظر رعى الماعز رقم ١٨/١٩٥٢

« اعلان حظر رعي الماعز فى بلدة بئر نبالا ـــ قضاء القدس »

صادر بموجب المادة السابعة من قانون حظر رعي الماعز رقم ١٨/ ١٩٥٢

١ـــ بناء على التقرير الوارد الي من لجنة استفتاء قانون حظر رعي الماعز في بلدة (بئر نبالا) المتضمن تحبيذ الاكثرية من ملاكي البلدة المذكورة لحظر رعي الماعز في بلدتهم .

وبالاستناد الى المادة السابعة من القانون المذكور فانني اعلن ان اراضي بلدة (بئر نبالا) قد اصبح رعي الماعز فيها محظورا وفقا لاحكام هذا القانون :

وفقا لاحكام المادة (التاسعة) من قانون حظر رعي الماعز المذكور :

أ ـ يعتبر الحصول على الماعز واقتناؤها والسماح لها بالرعي في حدود اراضى بلدة (بئر نبالا) غير مشروع بعد مضي ستة اشهر على نشر اعلان الحظر هذا .

ب ـ لصاحب كل منزل في حدود بلدة (بئر نبالا) ان يقتني بموجب رخصة من مدير الحراج او من يقوم مقامه خمسة رؤوس ماعز واولادها حتى تبلغ اثني عشر شهرا شريطة ان ترعى ضمن حدود مراعي البلدة وهي مربوطه تحت اشراف منظم كافل لمنعها من الحاق اي ضرر بالمزروعات والاشجار الحرجية.

جـ ـ تجدد الرخصة المبحوث عنها فى الفقرة اعلاه مرة كل سنة .

مدير الحراج

امر

(صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨)

عملا بالصلاحية المخولة الي بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ أقرر اعتبار المطبوعات المدرجة ادناه مطبوعات ممنوعة تسري عليها احكام النظام المذكور .

١ ـــ كتاب « الموت للحاضر» تأليف سمير حداد .

٢ ـــ « الاردن ـ نضالا حتى النصر » .

٣ ـــ نبوات النبي دانيال .

مراقب المطبوعات العام
منيب الماضي

ملحق

رقم (٢) للقرار رقم ٦٢/٥٧ تاريخ ١٩٥٧/٣/٢١

صادر من لجنة العطاءات المركزية

درست لجنة العطاءات المركزية في جلستها المنعقدة بتاريخ ٥٧/٨/١٥ ما جاء في استدعاء ممثل شركة شل للاردن لمتد المؤرخ في ٥٧|٦|١٩ والمتضمن طلب الموافقة على تحويل جميع منافعها وحقوقها والتزامها بالنسبة الى تعهد تقديم الزيوت والشحومات الاخرى التي تحتاج اليها الدوائر الحكومية خلال المدة الواقعة بين ٥٧|٧|١ لغاية ٩٥٨/٣/٣١ الى شركة البترول المتحدة المحدودة التي حلت محل شركة شل للاردن لمتد وتعاقدت مع شركة شل لسوريا لمتد على استيراد وتوزيع وبيع منتوجاتها البترولية في المملكة الاردنية الهاشمية وذلك طبقا للشروط الواردة فى الملحق رقم (١) تاريخ ٥ ٥ ١٩٥٧ لقرار لجنة العطاءات المركزية رقم ٦٢ /٥٧ تاريخ ٢١ | ٣|١٩٥٧ بقدر علاقتها بشركة شل للاردن لمتد ، واطلعت ايضا على مشروحات ممثل شركة البترول المتحدة المحدودة على الاستدعاء الآنف الذكر المتضمنة موافقتها على تحويل كافة حقوق والتزامات شركة شل اليها ، فقررت اللجنة المركزية الموافقة على قيام شركة البترول المتحدة المحدودة بتعهد تقديم الزيوت والشحومات الاخرى المحالة على شركة شل بالقرار الملحق رقم (١) تاريخ ١٩٥٧|٥|٥ القرار رقم ٦٢ | ٥٧ تاريخ ٢١ | ٣|١٩٥٧ بنفس الشروط الواردة في القرار الملحق الانف الذكر بقدر علاقتها بشركة شل وذلك اعتبارا من تاريخ ٥٧|٧|١ لغاية ١٩٥٨|٣|٣١ وتبليغ ذلك الى الجهات ذات العلاقة .

١٥ |٨| ٩٥٧

الاعلانات

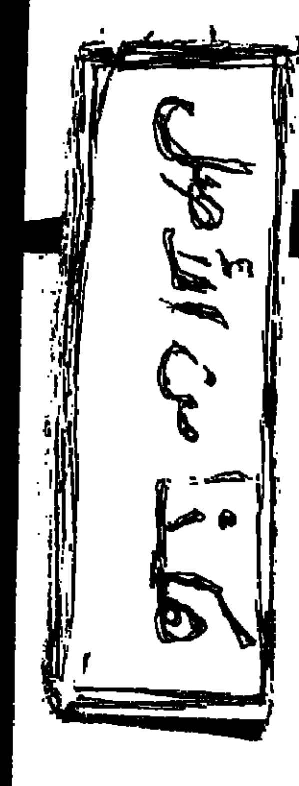
اعلان

صادر عن وزارة المالية ـ الجمارك

تعلن وزارة المالية ـ الجمارك ان البضائع المبينة ادناه قد مضى على وجودها فى مستودع جمرك القدس اكثر من المدة المقررة ، لهذا وعملا باحكام المادة (٣١) من قانون الجمارك والمكوس لسنة ٩٢٦ ، ستباع هذه البضائع بالمزاد العلني اذا لم يطالب بها اصحابها خلال مدة شهر واحد من تاريخ هذا الاعلان .

٢١ |٨| ١٩٥٧

الاسم	رقم وتاريخ كتاب مأمور جمرك مطار القدس		نوع وعدد السجاير
	الرقم	التاريخ	
محمد عبد اللطيف	١٧٨/١/٣	٥٦/١٢/٣	١٠ باكيت سجاير بليرز ٢٠×=٢٠٠ سجاير
جمال عبد الرحيم	«	«	٧ « « ٥٥٥ ٢٠×=١٤٠ سجاير
احمد ناجي	«	«	٥ « « بليرز ٢٠×=١٠٠ سجاير
نايف مصطفى عامر	«	«	٦ « « كرفن ٢٠×=١٢٠ سجاير
نايف مصطفى عامر	«	«	٢ « « ٥٥٥ ٢٠×=٤٠ سجاير
جريس صالح العلمي	٦/١/٣	٥٧/١/٥	٥ « « جمل ٢٠×=١٠٠ سجاير
علي حسين شهاب	«	«	٥ « « ٥٥٥ ٢٠×=١٠٠ سيجار
عبد اللطيف ابو لبن	«	«	١٤ « « ٥٥٥ ٢٠×=٢٨٠ سيجار
عبد اللطيف ابو لبن	«	«	٧ « « بليرز ٢٠×=١٤٠ سيجار
محمود طاهر ابو ليلى	٢٤/١/٣	٥٧/١/٢٦	٥ « « بليرز ٢٠×=١٠٠ سيجار
محمود طاهر ابو ليلى	«	«	١ « « بليرز ٢٠×=٢٠ سيجار
محمود محمد صرار	٣٣/١/٣	٥٧/٢/٩	٥ « « جمل ٢٠×=١٠٠ سيجار
مهران اغاجيان	«	«	٧ « « لكي سترايك ٢٠×=١٤٠ سيجار
احمد ابراهيم عبد الخالق	«	«	٥ « « بليرز ٢٠×=١٠٠ سيجار
تحسين بركات	٣٥/١/٣	٥٧/٢/٩	٧ « « ٥٥٥ ٢٠×=١٤٠ سيجار
تحسين بركات	«	«	٢ « « بليرز ٢٠×=٤٠ سيجار
يوسف محمد	٤٧/١/٣	٥٧/٢/١٨	١٠ « « بليرز ٢٠×=٢٠٠ سيجار
طاهر سبوبة	«	«	٧ « « شسترفيلد ٢٠×=١٤٠ سيجار
محمد نمر سليمان	٤٩/١/٣	٥٧/٢/٢٠	٦ « « ٥٥٥ ٢٠×=١٢٠ سيجار
عبد العزيز مراد	«	«	٥ « « بليرز ٢٠×=١٠٠ سيجار
عزيز بدران	«	«	٧ « « بليرز ٢٠×=١٤٠ سيجار
عبد الرزاق محمد	«	«	٢ « « شسترفيلد ٢٠×=٤٠ سيجار
عبد الرزاق محمد	«	«	٣ « « جمل ٢ ×=٦٠ سيجار
اسحق الحسيني	٥٦/١/٣	٥٧/٢/٢٥	٢٠ « « لكي سترايك ٢٠×=٤٠٠ سيجار
حسين عبدالله	٧٢/١/٣	٥٧/٣/٥	١٠ « « بليرز ٢٠×=٢٠٠ سيجار
ابراهيم عبدالله	«	«	٤ « « بليرز ٢٠×=٨٠ سيجار
طوب منذر الفاهوم	٧٩/١/٣	٥٧/٣/١٧	١٠ « « لكي سترايك ٢٠×=٢٠٠ سيجار
« « «	«	«	١٠ « « جمل ٢٠×=٢٠٠ سيجار



اعلان

صادر عن وزارة المواصلات — الطيران المدني

ليكن في علم الطيارين وهيئات الطيران ومن يهمهم الامر بأن البرقيات اللاسلكية من صنف (B) وكذلك برقيات الحجز المتعلقة بأمور الطائرات المقرر اقلاعها خلال ٧٢ ساعة سوف لا يقبل ارسالها عن طريق (شبكة الارسال اللاسلكية المثبتة) لدى الحكومة الاردنية ، مع التأكيد بعدم قبول الاستلام أو الابراق لمثل هذه البرقيات

مدير عام الطيران المدني الاردني

عبد الله علاء الدين

اعلان

صادر بمقتضى قانون نقابات العمال رقم ٣٥ لسنة ١٩٥٣

عملا بنص المادة (٣٤) واستنادا الى البند (د) من الفقرة (١) من المادة (٩) من قانون نقابات العمال رقم (٣٥) لسنة ١٩٥٣ فانني اعلن الغاء تسجيل النقابة التالية :

« نقابة عمال ومستخدمي المطارات البريطانية بالاردن — في المفرق » وذلك بسبب زوالها من الوجود اعتباراً من تاريخ ٢٢/٧/١٩٥٧ .

مسجل نقابات العمال

امين يونس الحسيني

اعلانات صادرة بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧

* تعلن شركة الكهرباء الاردنية المساهمة بعمان المسجلة بوزارة العدلية بتاريخ ١٩٤٥/٣/١٥ والمعلن عنها في العدد ٨١٩ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٤٥/٤/١ زيادة رأس مال الشركة المصرح به بمائتي وخمسين الف دينار بحيث يصبح مجموع رأس المال المصرح به سبعمائة وخمسين الف دينار مقسومة الى سبعة آلاف وخمسمائة سهم باعتبار قيمة السهم الواحد ١٠٠ دينار اردني .»

* تعلن شركة التأمين العربية المحدودة المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ٢ أيار ١٩٤٦ والمعلن عنها في العدد (٨٦٠) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٦/٥/١٩٤٦ انه بالنظر لاستقالة السيد سامي الكنج الاسعد فقد جرى تعيين السيد ميخائيل اديب الصباغ مديرا لفرع الشركة وممثلا عنها في المملكة الاردنية الهاشمية .

★ تعلن شركة (مكاتب الكومسيون والتجارة العربية لماوراء البحار المسجلة لدى وزارة العدلية والمعلن عنها في في الملحق رقم (١) للعدد (١٣٤٠) من الجريدة الرسمية الصادر في ١٦/٧/١٩٥٧ انضمام السيد موسى شحاده الاردني الجنسية اليها اعتبارا من ١|٨|١٩٥٧.

★ تعن شركة انترناشيونال تريدرز المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ١٢|١٢|١٩٤٩ والمعلن عنها فى عدد الجريدة الرسمية رقم ١٠٠٦ تاريخ ٢/١/١٩٥٠ والملحق رقم ١ للعدد ١١٨٢ تاريخ ١٦ ٥ ١٩٥٤ حل الشركة اعتباراً من ١٦/٧/١٩٥٧ وان جميع موجودات ومطلوبات الشركة وحقوقهـا وامتيازاتها عادت الى الشريك الاردني السيد يوسف نصار .

★ سجلت فى وزارة العدليه تحت رقم ١٧٠٧ و تاريخ ٢٤/٨/١٩٥٧ الشركة المساة ، بشركة مصانـع بطـاريات الشمس) حسب البيان التالي :

اسم الشركة : شركة مصانع بطاريات الشمس

مركز الشركة : مركز الشركة في عمان ويجـوز فتح فروع لهـا في داخل المملكة الاردنية الهاشمية وخارجها .

مؤسسو الشركة : عبدالله محمد شاهين ، يوسف عبدالله شاهين،محمد عبدالله شاهين

راسمال الشركة : يتألف راسمال الشركة من خمسة وعشرين الف دينار دفعت كما يلي :—

عبدالله محمد شاهين دفع (٢١) الف دينار اردني
محمد عبدالله شاهين دفع (٢) الفي دينار اردني
يوسف عبدالله شاهين دفع (٢) الفي دينار اردني

ادارة الشركة : يتولى السيدعبداللهمحمد شاهين ادارة الشركة ويكون مسؤولا عنها امام المؤسسات التجارية والمعامـلات المالية المختلفة ويحصر حق التوقيع على معاملات الشركة من الناحية المـالية به وحدة .

غاية الشركه : تحصر غايات الشركة بما يلي :—
١ – صنع والاتجار وانتاج البطاريات الجـافة على انواعهـا للراديوات والتلفونات واللوكسات .

★ سجلت في وزارة العدلية تحت رقم ١٧٠٥ وتاريخ ١٤|٨|١٩٥٧ الشركة المساة بشركة انتاج الاسفلت الاردني المحدودة ، حسب البيان التالي :

اسم الشركة: شركة انتاج الاسفلت الاردني المحدودة .

اسماء الشركاء: السادة مصطفى حسن الشركسي ومحمد توفيق النجداوي وجورج يعقوب السرياني جميعهم اردنيون .

مركز الشركة: عمان ويجوز فتح فروع لها في انحاء المملـكة .

رأسمال الشركة: عشرة آلاف دينار اردني قابلة للزيادة .

المفوضون بادارة اعمـال الشركة والتوقيع عنهـا: الشركاء الثلاثة مجتمعين

غايات الشركة: استثمار انتاج الاسفلت الاردني وانشاء مصنع او مصانع للانتاج والاتجار به .

مدة الشركة: من ١|٨|١٩٥٧ ولاجل غير مسمى .

★ سجلت في وزارة العدلية تحت رقم ١٧٠٨ وتاريخ ٢٢/٨/١٩٥٧ الشركة المساة (شركة اتوبارتس الاردن)

اسم الشركة: سركة اتوبارتس الأردن

اسماء الشركاء: ميخائيل خليل مرزوق — أردني
عبد المجيد عبدالغنى العمد – »
توفيق يعقوب جيعان — »

مركز الشركة: عمان ويجوز فتح فروع لها فى المملكة الاردنية الهاشمية

رأسمال الشركة: ثلاثة آلاف وخمسماية دينار أردني

المفوضون بالتوقيع: أي شريكين مجتمعين

تاريخ ابتداء اعلانها: ١/٨/١٩٥٧ والى أجل غير مسمى

غاية الشركة: الاتجار بالسيارات وكافة انواع وسائل النقل الميكانيكية وقطعها ولوازمها وتوابعها ، والادوات والآلات الميكانيكية والكهربائية ووكالات الفبارك والاستيراد والتصدير

★ لقد سجلت في وزارة العدلية بهذا اليوم الخامس عشر من شهر آب سنة ١٩٥٧ الشركة المسماه « بشركة فرعون واصفر التجارية وفقا للبيانات الآتيه :

اسم الشركة : شركة فرعون واصفر التجارية .

مركز الشركة : عمان ويفتح لها فروع في انحاء المملـكة الاردنية الهاشمية .

اعضاء الشركة :
١ – فهمي امين النحاس – اردني – فريق اول
٢ – بيار ميشيل فرعون – لبناني – فريق ثاني
٣ – روبير بشارة اصفر – سوري – فريق ثاني

رأسمال الشركة	٥٠٠٠ الاف دينار اردني مدفوع كما يلي :
	٢٥٥٠ دينار مدفوعة من فهمي النحاس ـ الفريق الاول
	٢٤٥٠ دينار مدفوعة من بيار فرعون وروبير اصفر ـ الفريق الثاني
المفوضون بادارة الشركة والتوقيع عنها	فهمي النحاس مع اي من اعضاء الفريق الثاني مجتمعين .
مدة الشركة	من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية والى اجل غير مسمى .

٭ سجلت في وزارة العدلية الشركة المسماة (وكالة خليفه للكمسيون والتجارة) :ـــ

١ ـ اسم الشركة	وكالة خليفه للكمسيون والتجارة
٢ ـ مركز الشركة	عمان ـ المملكة الاردنية الهاشميه
٣ ـ اسما الشركاء	دياب سعيد خليفه وعدوان بكر الحسن
٤ ـ اسماء الشركاء المفوضون	بتولي شؤن الشركة والتوقيع عنها ـ دياب سعيد خليفه وعدوان بكر الحسن مجتمعان ومنفردان .
٥ ـ راسمال الشركة	٣٠٠٠ دينار اردني
٦ ـ تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	ابتداء من ١٩٥٧/٨/١٥ والى اجل غير مسمى
٧ ـ الاعمال التي تتعاطاها الشركة	التجارة والكمسيون مع الخارج

قرار

صادر من محكمة صلح القدس

الحق العام ضد : رشدي عبد الله عمر ـ عمان ـ والان مجهول الاقامة .

ثبت من الضبط الذي لم يرد عكسه ارتكاب المتهم رشدي عبد الله عمر جرم مخالفة قانون النقل على الطرق لهذا وسنداً للمادة (١٩) المعدلة من القانون المذكور اقرر تغريمه ٢٠٠ فلس وتضمينه ١٠٠ فلس رسوم محاكمة يحبس عن كل نصف دينار او كسوره في حالة عدم الدفع يوما واحداً حكما غيابياً قابلا للاعتراض صدر وتفهم علنا حسب الاصول.

٩٥٦/٣/٦

القاضي
وديع صلاح

قرار

صادر من محكمة صلح القدس

الحق العام ضد : محمد يوسف احمد يوسف من قلقيليا والآن مجهول محل الاقامة .

ثبت من الضبط الذي لم يرد عكسه ارتكاب المتهم محمد يوسف احمد يوسف جرم مخالفة قانون النقل على الطرق

لهذا وسنداً للمادة(١٩)المعدلة من القانون المذكور اقرر تغريمه ٤٠٠ فلس وتضمينه ١٠٠ فلس رسوم محاكمة يحبس عن كل نصف دينار او كسوره في حالة عدم الدفع يوما واحداً حكما غيابيا قابلا للاعتراض صدر وتفهم علنا حسب الاصول .

١٩٥٧/١/٢٢

القاضي
وديع صلاح

قرار

صادر من محكمة صلح القدس

الحق العام ضد : سليم سلامة عبد الله شبيلات عمان والآن مجهول محل الاقامة .

ثبت من الضبط الذي لم يرد عكسه ارتكاب المتهم سليم سلامة عبدالله شبيلات جرم مخالفة قانون النقل على الطرق لهذا وسنداً للمادة(١٩)المعدلة من القانون المذكور أقرر تغريمه ١٥٠ فلس وتضمينه ١٠٠ فلس رسوم محاكمة يحبس عن كل نصف دينار او كسوره في حالة عدم الدفع يوما واحداً حكما غيابياً قابلا للاعتراض صدر وتفهم علناً حسب الاصول .

١٩٥٧/٣/٢٦

القاضي
حسن ابو ميزر

قرار

صادر من محكمة صلح القدس

الحق العام ضد سابا نقولا خميس جبل عمان والان مجهول محل الاقامه

ثبت من الضبط الذي لم يرد عكسه ارتكاب المتهم سابا نقولا خميس جرم مخالفة قانون النقل على الطرق لهذا وسندا للمادة (١٩) المعدلة من القانون المذكور اقرر تغريم ٣٠٠ فلس وتضمينه ١٠٠ فلس رسوم محاكمه يحبس عن كل نصف دينار او كسوره في حالة عدم الدفع يوما واحدا حكما غيابيا قابلا للاعتراض صدر وتفهم علنا حسب الاصول

١٩٥٧/٥/٧

القاضي
وديع صلاح

قرار

صادر من محكمة صلح القدس

الحق العام ضد : عوده سعيد اسعد غنام ـ عمان والان مجهول محل الاقامة .

ثبت من الضبط الذي لم يرد عكسه ارتكاب المتهم عوده سعيد اسعد غنام جرم مخالفة قانون النقل على الطرق لهذا وسندا للمادة (١٩) المعدلة من القانون المذكور اقرر تغريمه ٦٠٠ فلس وتضمينه ١٠٠ فلس رسوم محاكمة يحبس عن كل نصف دينار او كسوره في حالة عدم الدفع يوما واحدا حكما غيابيا قابلا للاعتراض صدر وتفهم علنا حسب الاصول .

٩٥٧/٦/٢٥

القاضي

وديع صلاح

قرار

صادر من محكمة صلح القدس

الحق العام ضد : محمود عبد الرحمن عبد الله رام الله والآن مجهول محل الاقامة .

ثبت من الضبط الذي لم يرد عكسه ارتكاب المتهم محمود عبد الرحمن عبد الله جرم مخالفة قانون النقل على الطرق لهذا وسنداً للمادة (١٩) المعدله من القانون المذكور اقرر تغريمه ٢٥٠فلس وتضمينه ١٠٠ فلس رسوم محاكمة يحبس عن كل نصف دينار او كسوره في حالة عدم الدفع يوما واحداً حكما غيابياً قابلا للاعتراض صدر وتفهم علنـا حسب الاصول .

١٩٥٧/٧/٢٣

القاضي

حسن ابو ميزر

قرار

صادر من محكمة صلح القدس

المدعي : النائب العام ـ القدس

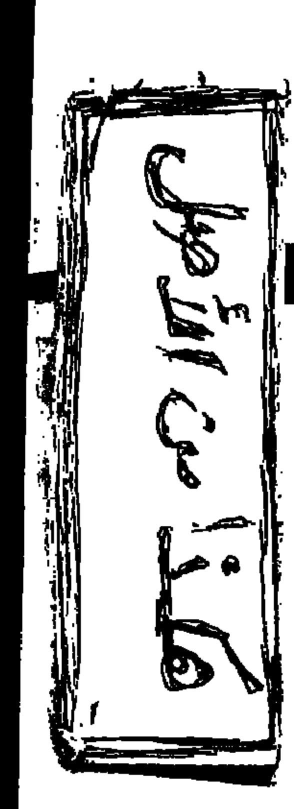
المدعى عليه : محمد زكي عبد الرحيم نسيبه من القدس مجهول محل الاقامه

بالاستناد الى المبرزات م/١ وم/٢ وم/٣ التي لم يرد ما يناقضها اقرر عملا بالمادة ٣٤ بينات الحكم للمدعي ضد المدعى عليه بالمبلغ المدعى به وقدره تسعة وتسعون دينارا وثلاثمائة وسبعة وخمسون فلسا مع الرسوم والمصاريف حكما غيابيـا قابلا للاعتراض والاستئناف صدر باسم حضرة صاحب الجلالة الملك حسين المعظم .

٩٥٧/٨/١٢

قاضي صلح القدس

وديع صلاح



مذكرة دعوى

صادرة من محكمة صلح حقوق رام الله

الى المدعى عليه الاول عبدالله العابور من قرية بيتونيا والآن مجهول مكان الاقامة :

يقتضي حضورك لمحكمة صلح حقوق رام الله يوم الاحد الموافق ٥٧/٩/٢٩ الساعة الثامنة والنصف صباحـا للنظر في الدعوى التي اقامها عليك وعلى زوجتك لطيفة ابو عبد وبنتيك ربيحة وسميحة عبدالله العابور مدعي عـام رام الله بالنيابة عن دائرة الجوازات بالقدس يطالبكم فيها بمبلغ واحد وعشرين دينارا و٧٥٠ فلسا رسوم الاقامـة ورسوم تجاوز الاقامة في المملكة الاردنية الهاشمية عن سني ٥٥ ، ٥٦ ، ٥٧ فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابيا .

مذكرة دعوى

صادرة من محكمة صلح حقوق عمان

الى المدعى عليه الجندي المرج رقم ٥٨٦٦٠ يوسف عوض محيلان يقتضي حضورك الى محكمة حقوق صلح عمان يوم الاثنين الواقع ٩٥٧/٩/٢٣ الساعة الثامنة صباحا للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النـائب العام فاذا لم تحضر او ترسل وكيلا عنك يسقط حقك بالادعاء موقتا

٩٥٧/٨/٢٦

مذكرة دعوى

صادرة من محكمة صلح حقوق عمان

الى المدعى عليه عيادة مسير صغير من العراق مجهول الاقامة

يقتضي حضورك الى محكمة حقوق صلح عمان يوم السبت الواقع ١٩٥٧/٩/٢١ الساعة ٨ صباحا للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام فاذا لم تحضر او ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً

مذكرة جلب

صادرة من محكمة البداية

الاسم والشهرة ومحل الاقامة : غازي المقدم الحبلى المجهول محل اقامته

تعين يوم الثلاثاء الواقع ١٩٥٧/٩/٢٤ الساعة الثامنة صباحا موعداً لرؤية دعوى التزوير التي اقامها عليـك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة البدية وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصـة من قانون اصول المحاكمات الجزائية.